

مناهل العرفان في علوم القرآن

البقرة .

وما أخرجه البخاري عن ابن عمر قال أنزلت نساؤكم حرث لكم في إتيان النساء في أدبارهن .
فالمعول عليه في بيان السبب هو رواية جابر الأولى لأنها صريحة في الدلالة على السبب .
وأما رواية ابن عمر فتحمل على أنها بيان لحكم إتيان النساء في أدبارهن وهو التحريم .
استنباطا منه .

أما إذا كان الاختلاف دائرا بين عبارتين أو عبارات ليس شيء منها نصا كأن يقول بعض
المفسرين نزلت هذه الآية في كذا .

ويقول الآخر نزلت في كذا ثم يذكر شيئا آخر غير ما ذكره الأول وكان اللفظ يتناولهما ولا
قرينة تصرف إحداهما إلى السببية فإن الروایتين كليهما تحملان على بيان ما يتناوله من
المدلولات .

ولا وجه لحملهما على السبب .

وأما إذا كان الاختلاف دائرا بين عبارتين أو عبارات كلها نص في السببية فهنا يتشعب
الكلام .

ولنفرده بعنوان .

5 - تعدد الأسباب والنازل واحد .

إذا جاءت روايتان في نازل واحد من القرآن وذكرت كل من الروایتين سببا صريحا غير ما
تذكره الأخرى نظر فيهما .

فإما أن تكون إحداهما صحيحة والأخرى غير صحيحة .

وإما أن تكون كليهما صحيحة ولكن لإحداهما مرجح دون الأخرى .

وإما أن تكون كليهما صحيحة ولا مرجح لإحداهما على الأخرى ولكن يمكن الأخذ بهما معا .

وإما أن تكون كليهما صحيحة ولا مرجح ولا يمكن الأخذ بهما معا .

فتلك صور أربع لكل منها حكم خاص نسوقه إليك .

أما الصورة الأولى وهي ما صحت فيه إحدى الروایتين دون الأخرى فحكمها الاعتماد على
الصحيحة في بيان السبب .

ورد الأخرى غير الصحيحة .

مثال ذلك ما أخرجه الشيخان وغيرهما عن جندب قال اشتكى النبي فلم يقم ليلة أو ليلتين

فأنته امرأة فقالت يا محمد ما أرى شيطانك إلا قد تركك فأنزل الله والضحى والليل إذا سجى ما

ودعك ربك وما قلى 93 الضحى 1 - 3 .

وأخرج الطبراني وابن أبي شيبة عن حفص بن ميسرة عن أمه عن أمها وكانت خادم رسول الله ﷺ أن
جروا دخل بيت النبي فدخل تحت السرير فمكث النبي أربعة أيام لا ينزل عليه الوحي
فقال يا خولة ما حدث في بيت رسول الله ﷺ جبريل لا يأتيني .

فقلت في نفسي لو هيأت البيت وكنسته فأهويت بالمكنسة تحت السرير فأخرجت الجرو فجاء

النبي